

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠١ لسنة ٢٠١٣

بتفويض وزير الثقافة فى بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون تنظيم أكاديمية الفنون الصادر بالقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٨١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُفوض السيد وزير الثقافة فى مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى قانون تنظيم أكاديمية الفنون الصادر بالقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٨١ ، وذلك فيما عدا تعيين رئيس الأكاديمية وإنشاء معاهد أخرى أو فروع للأكاديمية وكذلك إصدار اللائحة التنفيذية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور